

المَقْصِدُ الْقُرْآنِيُّ وَالْاِحْتِجَاجُ الْقُرْآنِيُّ

اسْتِجْلَاءُ الْوَشَائِحِ وَاسْتِقْرَاءُ النَّمَاذِجِ

بِحْثِ مَقْدَمٍ لِلْمِشَارَكَةِ فِي الْمَوْثَرِ الدَّوْلِيِّ
(التَقْصِيدُ الْقُرْآنِيُّ الْجَدِيدُ وَالْمَقَارِبَاتُ الْحَدِيثَةُ فِي الدَّرَاسَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ الْمَعَاوِرَةِ)
كَلِيَّةِ اَصُولِ الدِّينِ بِجَامِعَةِ الْاَمِيرِ عَبْدِ الْقَادِرِ لِلْعُلُومِ الْاِسْلَامِيَّةِ - الْجَزَائِرِ

إِعْدَادُ

د. يَحْيَى بِنِ اَيُّوبِ بِنِ مُحَمَّدِ دَوْلَا

١٤٤٣ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله، وصحبه أجمعين، وبعد..

فقد أنزل الله تعالى كتابه المبارك هدى للناس، وتبيانا لكل شيء: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيِينًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِّلْمُسْلِمِينَ﴾ التحل: ٨٩، جعله سبحانه صالحا لِمَعَاشِهِمْ وَمَعَادِهِمْ، ينالون به مقصودهم في الدنيا والآخرة: ﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ المائدة: ١٦، أمر باتباعه، وتكفل بحفظه، ويسره للذكر، فهل من مدكر؟

وإن من أعظم حِكَمِ التنزيل تدبر مقاصد خطابه، وتدكر معاني آياته، وتفكر مراد هداياته، وتأمل حكم نظمها، قال الله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ التحل: ٤٤، وقال سبحانه: ﴿كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ ص: ٢٩، وإدراك منافع القرآن ومصالحه ومقاصده من سبل جلب هذه البركة، ونيل تلك السعادة، والإعراض عنها حرمان، قال سبحانه: ﴿أَفَلَا يَتَدَّبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ﴾ محمد: ٢٤.

وقال الإمام الشاطبي: "فالتدبر إنما يكون لمن التفّت إلى المقاصد، وذلك ظاهر في أنهم أعرضوا عن مقاصد القرآن؛ فلم يحصل منهم تدبر" (١).

وهذا البحث الموسوم بـ: (المقصد القرآني والاحتجاج القرآني؛ استجلاء الوشائج، واستقراء النماذج)؛ يهدف إلى تقريب المعارف العلمية المتعلقة بالمقاصد القرآنية، وعلم الاحتجاج المنفرع عن علم القراءات القرآنية، من خلال استجلاء العلاقة بينهما، اهتداءً بمكتوبات أهل الفن؛ توصلاً لتحريم مفاهيم المقاصد التنزيلية والقراءات القرآنية، كما يروم البحث إلى قراءة شاملة للأمثلة القرآنية الموجهة في كتب أهل الشأن؛ ابتغاء تقرير المقاصد القرآنية المتنوعة والمستنبطة من القراءات المختلفة، وتحديد الضوابط المعينة على تجديد عرض مسأله وإبراز مكانته.

(١) الموافقات (٤/٢٠٩).

أهداف البحث:

- تقريب المقاصد القرآنية واستثمارها في علم الاحتجاج وتوجيه القراءات.
- الاهتمام بالحُجج القرائية في بيان المقاصد التنزيلية.
- عرض المقاصد القرآنية في الأمثلة القرائية.

تساؤلات البحث:

- ما علاقة المقاصد القرآنية بعلم الاحتجاج؟
- كيف نفهم المقاصد القرآنية من خلال علم الاحتجاج القرائي؟
- كيف نستنبط المقاصد القرآنية من علم الاحتجاج والتوجيه القرائي؟

الدراسات السابقة:

أصلت العديد من الدراسات والأبحاث السابقة موضوع مقاصد القرآن الكريم، وأغلب تلك الأبحاث تناولت مقاصد القرآن الكريم معتمدة رواية القرآن الكريم بالقراءة السائدة دون القراءات الأخرى، وقد اشتملت المدونات التفسيرية كالبحر المحيط للإمام أبي حيان، والتحرير والتنوير للإمام الطاهر ابن عاشور على التوجيهات القرائية وما فيها من مقاصد، ومن الأبحاث التي ربطت المقاصد بعلم القراءات بحث: (مقاصد القرآن في ضوء اختلاف القراءات القرآنية، للباحث حمزة بن علال)، وأما هذا البحث فمعقود لإبراز علاقة علم الاحتجاج بمقاصد القرآن، وإيراد أمثلة على المقاصد القرآنية الثمانية التي ذكرها الإمام ابن عاشور.

خطة البحث:

- توزع البحث وفق موضوعه على مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة:
- التمهيد:** وفيه: المعارف العلمية المتعلقة بالمقاصد القرآنية وعلم الاحتجاج.
- المبحث الأول:** استجلاء علاقة المقصد القرآني والاحتجاج القرائي.
- المبحث الثاني:** استقراء الأمثلة القرائية المقاصدية.
- الخاتمة:** تشمل أهم النتائج، والتوصيات.

منهج البحث وحدوده:

يعتمد البحث المنهج التحليلي في ربط المراد من حجج القراءات بالمقاصد القرآنية وتحديد نقاط الالتقاء، والمنهج الاستقرائي الوصفي في استقراء الأمثلة القرآنية الموجهة في مظانها، والتقيد بالمقاصد النابعة من القرآن والمنصوص عليها في كتب أهل الشأن.

وتجدر الإشارة بأنّ البحث معقود لبيان إبراز المقاصد القرآنية من خلال الاحتجاج بالقراءات، والاقتصار في عرض الأمثلة على القراءات العشر المتواترة، والتركيز على ما اختلف فيه القراء دون غيره، كما أنّ المقام لا يسع لاستيعاب جميع الحجج والتوجيهات المتعلقة.

فإليكم صيدٌ لشذرات متفرقة، وقيدٌ لنظرات عابرة، حول المقاصد القرآنية في الاحتجاجات والتوجيهات القرآنية، والمرجو منكم الدلالة على مواضع الخلل، ولو كانت خلاف الأفضل.

وما توفيقي إلا بالله.. وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

* * * * *

التمهيد

عظم فضل الله تعالى على هذه الأمة بإكمال البيان المراد لله تعالى، وخُلِّقَ هذه النعمة من المشقة والحرَج، واختيار هذا الدين الأبدي الصالح لكلِّ زمان ومكان، قال الله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ المائدة: ٣^(١).

قال الإمام ابن القيم: "...جاءت الشريعة الكاملة الفاضلة المحمديَّة التي هي أكملُ شريعةٍ نزلت من السماء على الإطلاق وأجلُّها وأفضلُّها وأعلاها وأقومها بمصالح العباد في المعاش والمعادٍ بأحسنٍ من ذلك كُلِّهِ وأكملِهِ وأوفقه للعقل والمصلحة؛ فإنَّ الله سبحانه أكمل لهذه الأمة دينها، وأتمَّ عليها نعمته، وأباح لها من الطيبات ما لم يُباح لأمةٍ غيرها..."^(٢).

وقال الإمام الشاطبي: "إنَّ الكتاب قد تقرر أنَّه كُتِبَ الشريعة، وعمدة الملة، وينبوع الحكمة، وآية الرسالة، ونور الأبصار والبصائر، وأنه لا طريق إلى الله سواه، ولا نجاةٍ بغيره، ولا تمسك بشيءٍ يُخالِفُه، وهذا كُلُّهُ لا يحتاج إلى تقريرٍ واستدلالٍ عليه؛ لأنَّه معلومٌ من دين الأمة، وإذا كان كذلك؛ لزم ضرورةً لمن رام الإطلاع على كُتِبَاتِ الشريعة وطَمَع في إدراك مقاصدها، واللحاق بأهلها، أن يتخذهُ سميْرهُ وأنيسه، وأن يجعله جليسه على مرِّ الأيام والليالي؛ نظرًا وعملاً"^(٣).

وقال الإمام ابن عاشور: "إنَّ القرآن أنزله الله تعالى كتابًا لإصلاح أمرِ النَّاسِ كافةً رحمةً لهم لتبليغهم مُراد الله منهم قال الله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيِينًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ التحل: ٨٩، فكان المَقْصِدُ الأعلى منه صلاح الأحوال الفردية، والجماعية، والعمرانية،... مُرادُ الله من كتابه هو بيانُ تصاريفٍ ما يرجعُ إلى حفظِ مقاصدِ الدين وقد أودع ذلك في ألفاظِ القرآن التي خاطبنا بها خطابًا بينًا وتعبدنا بمعرفةٍ مُرادِهِ والإطلاعِ عليه،.. وقد اختار الله تعالى أن يكون اللسانُ العربيُّ مظهرًا لوجهِهِ، ومُستودعًا لمُرادِهِ، وأن يكون العربُ همُّ المُتلقين أولًا لشرعه وإبلاغِ مُرادِهِ لحكمةٍ علمها: منها كونُ لسانهم أفصح الألسنِ وأسهلها انتشارًا، وأكثرها تحمُّلًا للمعاني مع إيجاز لفظه..."^(٤).

(١) انظر: التحرير والتنوير (١٠٣/٦ - ١٠٨).

(٢) إعلام الموقعين (٥٧/٢).

(٣) الموافقات (١٤٤/٤).

(٤) التحرير والتنوير (٣٨/١، ٣٩).

المقصد القرآني:

مفرد (المقاصد)، وهو من القصد، ومن معانيه في اللغة: استقامة الطريقة، والاعتزام والتوجه، والثبوت نحو الشيء، أي: إتيان الشيء وأمه، وضد الإفراط: ما بين الإسراف والتقتير، والعدل والوسط، ومحور معناه: توسط واعتدال الشيء في حاله، أو توسطه بالأتم والاتجاه^(١).

ومدلول مشتقات لفظ (المقاصد) في القرآن والسنة مفرّعة عن هذه المعاني^(٢).

وفي الاصطلاح: المقاصد في القرآن الكريم: أهداف وغايات نصوصه، وعرفها د. عبد الكريم حامدي: "هي الغايات التي أنزل القرآن لأجلها؛ تحقيقاً لمصالح العباد"^(٣).

ومن المصطلحات المستعملة المتقاربة ل(المقاصد): الأسرار، والغايات، والأغراض، والمعاني، والمصالح، والمراد، والأهداف، والمغزى.

وهذه المقاصد القرآنية ليست وليدة العصر، ولم تُكشف على أيدي المتأخرين، بل كان حاضرة لدى السابقين بشكل عام، وإن على تفاوت، فإن الحاجة إلى توضيحها وبيانها في زماننا تبدو ملحّة، وهذه الحاجة تشبه حال من كانوا لا يحتاجون إلى الإعراب؛ لأنهم كانوا يتقنون سليقة، وجاء بعدهم من يحتاج إلى بيان تلك القواعد... والنحو لا يمنع اللحن، ولكنّه يكشفه، والحال نفسه هنا في مقاصد القرآن^(٤).

ومدار مقاصد القرآن على جلب المصالح ودفع المضار، قال الإمام العز ابن عبد السلام: "وَمُعْظَمُ مَقَاصِدِ الْقُرْآنِ الْأَمْرُ بِاِكْتِسَابِ الْمَصَالِحِ وَأَسْبَابِهَا، وَالرَّجْرُ عَنِ اِكْتِسَابِ الْمَقَاصِدِ وَأَسْبَابِهَا..."^(٥)، وذكر الإمام ابن عاشور أنّ مقصد القرآن الأعلى: صلاح الأحوال الفردية، والجماعية، والعمرانية^(٦).

(١) انظر: العين (٥/ ٥٤، ٥٥)، الصحاح (٢/ ٥٢٤، ٥٢٥)، مقاييس اللغة (٥/ ٩٥)، لسان العرب (٣/ ٣٥٣-٣٥٧)، تاج العروس (٩/ ٣٥-٤٢)، المعجم الاشتقاقي المؤصل ص: (١٧٩٢).

(٢) انظر: أمهات مقاصد القرآن ص: (٦٣).

(٣) المدخل إلى مقاصد القرآن، ص: (٣١).

(٤) انظر: مقاصد القرآن وأصول التفسير، ل. د. مولاي عمر بن حماد ص: (٣).

(٥) قواعد الأحكام في مصالح الأنام (١/ ٨).

(٦) التحرير والتنوير (٦/ ١٣٢).

كما أن منبع مقاصد القرآن منه، فالمقاصد لا يفرضها الباحث في القرآن تعسفًا وتكلفًا، وإنما هي قائمة واضحة في البنية القرآنية من جهة، وأصيلة عميقة في فطرة الله التي فطر الله عليها الفرد الإنساني والمجتمع البشري^(١).

وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير الحكمة في قوله تعالى: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ البقرة: ٢٦٩: "الفقه في القرآن"،^(٢) "أي: معرفته ما فيه من الهدى، والأحكام بعلمها وحكمها؛ لأن هذا الفقه هو أجل الحقائق المؤثرة في النفس الماحية لما يعرض لها من الوسوس حتى لا تكون مانعة من العمل الصالح"^(٣).

قال د. عبد الكريم حامدي: "مصطلح الحكمة قرآني الأصل، وأسبق في الظهور والدلالة على أسرار الأحكام من المقاصد، والله تعالى أبرز فضل تعلم الحكمة في آيات كثيرة؛ لما فيها من العلم الدقيق بأسرار الأحكام.."^(٤).

وهذه الحكم والمقاصد قد يتوصل إليها وقد يتعدّر، قال ابن عاشور: "فإنّ العبادات كلّها مشتَملةٌ على عدّة أسرارٍ: منها ما تهتدي إليه الأفهام وتُعبر عنها بالحكمة ومنها ما لا يعلمه إلا الله، ككون الظُّهر أربع ركعات، فإذا ذكرت حكمك للعبادات فليس المراد أنّ الحكم منحصرة فيما علمناه وإنما هو بعض من كلّ وظن لا يبلغ منتهى العلم.."^(٥).

ومن سبل تحصيل المقاصد النظر إلى السياق القرآني؛ لأنّ أكثر الحكم ومعالي الأمور مخبوءة تحت دلالات النظم، فمن ترك النظر فيه ترك من معنى القرآن معظمه^(٦).

(١) افتتاحية إسلامية المعرفة ٨٩ ص: (٥).

(٢) جامع البيان (١٠ / ٥).

(٣) تفسير المنار (٦٤ / ٣).

(٤) المدخل إلى مقاصد القرآن، ص: (٤٨).

(٥) التحرير والتنوير (١٣٢ / ٦).

(٦) دلائل النظام ص: (٣٨).

مقاصد القرآن والشريعة وأصول التفسير:

عرّف ابن عاشور مقاصد الشريعة: "المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها.." (١).

فالعلاقة بين مقاصد القرآن والشريعة هي عموم وخصوص، فمن جهة مقاصد القرآن أعمّ باعتبار الموضوع: العقيدة، والأخلاق..، ومن جهة الشريعة باعتبار وسائل تحصيلها؛ إذ تشمل مصادر التشريع كلّها.. (٢).

وأما أصول التفسير فقواعد ومناهج تحدّد وتبيّن ما يلزم المُفسّر (٣).

* * * * *

(١) مقاصد الشريعة ص: (٥٠).

(٢) انظر: التفسير المقاصدي، ل حسن قصاب، ص: (١٤) إسلامية المعرفة ٨٩.

(٣) انظر: أصول التفسير وقواعده، ل خالد العك، ص: (٣٠).

المبحث الأول: (استجلاء علاقة المقصد القرآني والاحتجاج القرآني)

ارتبط ظهور علم الاحتجاج بجمع القراءات المتواترة والشاذة في المئة الثالثة من الهجرة النبوية، ومرّ بمراحل، وتاريخه مثبت في مصنفات علوم القرآن والقراءات، ومقدمات كتب علم الاحتجاج، وهذا المبحث محاولة توفيقية بين الموضوعين وإيجاد العناصر المشتركة بينهما، للإفادة منها والدلالة عليها بعون الله تعالى، وذلك بعد طرح ما هو ظاهر في علاقتهما كالتعلّق المباشر بنصوص القرآن الكريم.

ولا أطيل هنا في عرض التعاريف اللغوية والاصطلاحية، وإنما أشير إلى علم الاحتجاج، كما سبق آنفًا في التمهيد العرض المختصر للمقاصد القرآنية، والمصادر مثبتة لمن رام التوسع فيهما.

(الاحتجاج) من الحجّ، وهو في اللغة: القصد، والحجّة: الدليل والبرهان.

وفي الاصطلاح: بيان وجوه القراءات وعللها والانتصار لها، ومن المصطلحات المستعملة المتقاربة لعلم (الاحتجاج): توجيهه، ووجوهه، وعلل، ومعاني، وإعراب، وإيضاح، وانتصار؛^(١) على تنوع بعض استعمالاتها ك(التوجيه)، الذي آثر بعض العلماء استعماله؛ لئلا يتوهم أن ثبوت القراءة متوقف على صحّة تعليلها، ولشيوخ (الاحتجاج) في محيط الدراسات اللغوية،^(٢) إلا أن مصطلح (الاحتجاج) أعم وأشمل.

ملتقى لغوي:

قَالَ اللهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ: ﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ﴾ التحل: ٩؛ قال الإمام ابن منظور: أي: على الله تبيين الطريق المستقيم والدعاء إليه بالحجج والبراهين الواضحة، ﴿وَمِنْهَا جَائِرٌ﴾ أي: ومنها طريق غير قاصد، وطريق قاصد: سهل مستقيم، وسفر قاصد: سهل قريب^(٣). قال ابن فارس: "القاف والصاد والدال أصول ثلاثة، يدل أحدها على إتيان شيء وأمه، والآخر على اكتناز في الشيء، فالأصل: قصدته قصدًا ومقصداً.."، وقال ابن جني: "أصل (ق ص د) ومواقعها في كلام العرب: الاعتزام والتوجه والنهوض والنهوض نحو الشيء، على اعتدال كان ذلك أو جور، هذا أصله في الحقيقة وإن كان قد يخص في بعض المواضع بقصد الاستقامة دون الميل، ألا ترى أنك تقصد الجور تارة كما تقصد العدل أخرى؟ فالاعتزام والتوجه شامل لهما جميعاً"^(٤).

(١) انظر: أصول التفسير وقواعده، لـ خالد العك، ص: (٣٠).

(٢) انظر: التجديد في توجيه القراءات القرآنية، لـ أ. م. د. محمد المشهدي، ص: (٢٦٠).

(٣) لسان العرب (٣/ ٣٥٣).

(٤) لسان العرب (٣/ ٣٥٥).

وقال الأزهرى: "وإنما سميت حجة لأنها تُحجُّ أي تُقصد؛ لأنَّ القصد لها وإليها، وكذلك حجة الطريق هي المقصد والمسلك"^(١)، وقال ابن فارس: "الحاءُ والحيمُ أصولُ أربعة؛ فالأولُ القصدُ، وكلُّ قصدٍ حَجٌّ.."^(٢).

يلاحظ عند النظر إلى أصل المصطلحين: (المقصد)، و(الاحتجاج) أنَّهما يتوافقان في المعنى اللغوي: (القصد)، فكلاهما مقصودان لغرض، يُتوصَّل بهما إلى نتيجة بطلب وفعل.

مقاربة اصطلاحية:

المراد من مقاصد القرآن الكريم في الاصطلاح كما تقدّم: التوصل إلى مراد الله تعالى من نصوص القرآن الكريم وهو ما يحقق المصلحة العاجلة والآجلة.

وعند تتبع المقاصد القرآنية نجد تبايناً في تحديد عددها، ولا يستغرب هذا لاجتهاد المتخصصين في استنباطها وتقسيمها حسب الاستقراء، كما أن اختلاف الأفهام، وتوسع المفهوم مؤثر في تحديدها.

ومن أوائل الذين حدّدوا المقاصد الإمام محمد رشيد رضا، وعدّها عشرة: ١/ أركان الدين الثلاثة: الإيمان بالله تعالى، عقيدة البعث والجزاء، والعمل الصالح. ٢/ التّبوّة والرّسالة، ٣/ بيان أنّ دين الإسلام هو دين الفطرة، والعقل، والفكر، والعلم، والحكمة، والبرهان، والحجّة، والضمير، والوجدان، والاستقلال (محاسن الإسلام). ٤/ الإصلاح الإنساني الاجتماعي السياسي الوطني. ٥/ مزايا الإسلام العامّة. ٦/ النظام السياسي. ٧/ الإصلاح المالي. ٨/ نظم الحب وفلسفتها أو السياسة الدولية. ٩/ قضايا المرأة (إعطاء النساء جميع الحقوق الإنسانية والدينيّة والمدنيّة). ١٠/ هداية الإسلام في تحقيق الرّقيق^(٣).

وعدها الإمام ابن عاشور ثمانية: ١/ إصلاح الاعتقاد. ٢/ تهذيب الأخلاق. ٣/ التشريع، وهو الأحكام خاصّة وعمامة. ٤/ سياسة الأمة، وهي باب عظيم في القرآن، القصد منه صلاح الأمة وحفظ نظامها. ٥/ القصص وأخبار الأمم السالفة للتأسّي بصالح أحوالهم، والتحذير من مساوئهم. ٦/ التعليم بما يناسب حالة عصر المخاطبين وما يؤهلهم إلى تلقّي الشريعة ونشرها. ٧/ المواعظ والإنذار والتحذير والتبشير. ٨/ الإعجاز بالقرآن؛ ليكون آية دالّة على صدق الرّسول ﷺ^(٤).

(١) انظر: دراسة د. حازم حيدر في تحقيق شرح الهداية ص: (٢٠، ٢٣).

(٢) مقاييس اللغة (٢/ ٢٩).

(٣) انظر: الوحي المحمّدي (١٩١ - ٣٦١).

(٤) انظر: التحرير والتنوير (١/ ٤٠، ٤١).

وجعلها د. عبد الكريم حامدي سبعة: ١/ الإصلاح العقدي. ٢/ الإصلاح الفكري. ٣/ الإصلاح الاجتماعي. ٤/ الإصلاح التشريعي. ٥/ الإصلاح المالي. ٦/ الإصلاح الحربي. ٧/ الإصلاح السياسي^(١). وعدّها بعض المتخصصين أقلّ منها،^(٢) وهذه التقسيمات لا تؤثر عند استيعاب مفهوم المقاصد القرآنية.

وأما علم الاحتجاج فهو فنّ من فنون القراءات، وغايته كشف الوجه اللغوي أو المعنوي للقراءات؛ إذ يعتمد على ركيزتين: ١/ التوجيه اللغوي بأنواعه: الصوتي، والصرفي النحوي. ٢/ التوجيه المعنوي الذي يعتمد على توسيع دلالة الآيات القرآنية في إطار المعنى العام لها^(٣).

ومن خلال هذا العرض الاصطلاحي الموجز لمفهوم المقاصد، والاحتجاج، نتوصّل إلى بعض عناصر الالتقاء أو التقارب:

- اشتراك بعض المصطلحات المستعملة في المقاصد مع علم الاحتجاج، ومنها: العلل، والمعاني.
- الاشتراك في الوسيلة والمصادر غالبًا، إمّا لكشف مقصد قرآني، أو كشف وجه قرآني.
- اشتراك بعض بواعث الاشتغال في المقاصد القرآنية وعلم الاحتجاج، كالدّفاع عن القرآن الكريم والردّ على ما قد يثيره الملحدون في آيات الله تعالى.
- الالتقاء في التوجيه المعنوي التي يوسع دلالة الآيات في إطار معناها العام خاصة دون التوجيه اللغوي الذي يكون غالبًا توكيدًا للمقصد في القراءة الأخرى.
- ومن هنا ينبغي توظيف علم الاحتجاج والتوجيه للقراءات في بيان مقاصد القرآن الكريم.

* * * * *

(١) مقاصد القرآن من تشريع الأحكام ص: (٨٤).

(٢) انظر: مقاصد القرآن الكريم في بناء الحضارة وال عمران عند المعاصرين؛ ل د. ماهر حصوة، إسلامية المعرفة ٨٩ ص: (١٦٠)، (١٦١).

(٣) انظر: دراسة د. غانم الحمد في تحقيق كتاب الحجج في توجيه القراءات ص: (٤٧).

المبحث الثاني: استقراء الأمثلة القرآنية المقاصدية

هذا المبحث معقود لاستقراء الأمثلة القرآنية وتقرير الإضافات المستنبطة من خلال علم الاحتجاج إلى المقاصد القرآنية، ابتغاء تحديد الضوابط المعينة على تجديد عرض مسائل المقاصد وإبراز مكانتها والقواعد المنهجية في استنباطها من فن الاحتجاج.

وسأعرض الأمثلة القرآنية مع ذكر مذاهب القراء وفق تقسيم الإمام ابن عاشور للمقاصد، مع إبراد حجة كل قراءة من مصنفات علم الاحتجاج، ومدونات علم التفسير، محاولاً إبراز الاتجاه المقاصدي من خلالها:

١- مقصد إصلاح الاعتقاد. (الإيمان، الإخلاص).

- قال الله تعالى: ﴿عَٰمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَٰمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَٰئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ﴾ البقرة: ٢٨٥.
قرأ يعقوب بالياء: (لَا يُفَرِّقُ)، والباقون بالتون^(١).

أخبر الله عن المؤمنين أنهم يقولون: لا نفرق بين أحد من رسله؛ على إضمار القول، كما أخبر أن الكل منهم لا يفرق بين أحد من رسله؛ فمن آمن بالله لا يفرق، رده على: من آمن بالله، وكل آمن، وكل لا يفرق بين أحد منهم^(٢).

قال أبو حيان: "والمقصود من هذا الكلام إثبات النبوة، وهو ظهور المعجزة على وفق الدعوى فاختصاص بعض دون بعض متناقض، لا ما ادعاه بعضهم من أن المقصود هو عدم التفضيل بينهم...^(٣).

أفاد الاحتجاج بالقراءتين في مقصد إصلاح الاعتقاد أن المؤمنين كلهم لا يفرقون بين رسل الله، كما أنهم يقولون: لا نفرق بين أحد من رسله، وهذا في إطار الإيمان برسل الله عليهم الصلاة والسلام.

- قال الله تعالى: ﴿بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ﴾ الصافات: ١٢.

قرأ حمزة والكسائي وخلف بضم التاء: (عَجِبْتُ)، والباقون بفتحها^(٤).

(١) النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٣٧).

(٢) جامع البيان (٦/ ١٢٦)، معاني القراءات للأزهري (١/ ٢٣٩)، الموضح (١/ ٣٥٧).

(٣) البحر المحیط (٢/ ٧٥٨).

(٤) النشر في القراءات العشر (٢/ ٣٥٦).

أي: بل عَظُمَ عندي وكبر اتَّخَذَهُمْ لي شريكًا، وتكذيبهم تنزيلي وهم يسخرون؛ بإسناد العَجَب للباري تعالى على ما يليقُ به، ومعنى: بل عَجِبْتَ أنت يا أيُّها الرِّسُولُ ويسخرون من هذا القرآن، أو من أمر البعث مع الدلائل الواضحة^(١).

قال البقاعي: "...لَفَتًا لِلْقَوْلِ مِنْ مَظْهَرِ الْعِظْمَةِ لِلتَّصْرِيحِ بِإِسْنَادِ التَّعْجَبِ إِلَيْهِ سَبْحَانَهُ إِشَارَةً إِلَى تَنَاهِي هَذَا الْعَجَبِ إِلَى حَدِّ لَا يُوصَفُ لِإِسْنَادِهِ إِلَى مَنْ هُوَ مِنْزَعُهُ عَنْهُ، وَبِفَتْحِهَا عِنْدَ الْبَاقِينَ، أَي: مِنْ جَرِّ أَتَمُّ فِي إِنْكَارِهِمُ الْبَعْثَ وَلَا سِيْمَا وَقَدْ دَلَّ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ..، وَمِثْلُ هَذَا حَدِيثُ الصَّحِيحِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأُمِّ سَلِيمٍ وَأَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: "ضَحِكُ - وَفِي رِوَايَةٍ: عَجِبَ - اللَّهُ مِنْ فِعَالِكُمَا اللَّيْلَةَ"، وَحَدِيثُ الْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضًا: "عَجِبَ رَبَّنَا مِنْ أَقْوَامٍ يُقَادُونَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي السَّلَاسِلِ"، وَمِثْلُهُ كَثِيرٌ.."^(٢).

قال أبو منصور: "ولعل بعض الملحدين ينكر هذه القراءة لإضافة العَجَب إلى الله، وليس العَجَب وإن أسند إلى الله معناه كمعنى عجب الآدميين؛ لأن معناه: بل عَظُمَ حلمي عنهم لهزئهم وتكذيبهم لما أنزلته عليك، وأصل العجب في كلام العرب: أن الإنسان إذ أحسَّ ما يقلُّ عرفه قال قد عَجِبْتُ من كذا وكذا، وإذا فعل الآدميون ما ينكره الله جاز أن يقال فيه: عجب الله، والله قد علم الشيء قبل كونه، ولكن العلم الذي يلزم به الحجة يقع عند وقوع الشيء، وقد ذكر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَجَبَ الرَّبِّ.."^(٣).

أفاد الاحتجاج بالقراءتين في مقصد إصلاح الاعتقاد إسناد العَجَب لله تعالى على ما يليقُ بجلاله، والإيمان بالبعث، والاستدلال عليه.

- قال الله تعالى: ﴿ وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنثًا ﴾ الرَّخْف: ١٩.

قرأ أبو عمرو والكوفيون بباء مفتوحة وألف بعدها وضم الدال، والباقون بنون ساكنة وفتح الدال دون ألف: (عند)^(٤).

وصفَ الله تعالى الملائكة بأئهم عنده، وأئهم عبادُه، أثناء بيانه أن هؤلاء المشركين وصفوهم بأئهم إناث، بنات الله، ثم ردَّ عليهم وأخبر أنهم سيسألون ويعاقبون.

(١) جامع البيان (٢١ / ٢٣)، البحر المحيط (٩ / ٩٤)، الموضح (٣ / ١٠٨٦)، الدرّ المصون (٩ / ٢٩٦).
(٢) نظم الدرر (١٦ / ٢٠٢)، صحيح البخاري ٣٧٩٨ (٥ / ٣٤)، صحيح مسلم ٢٠٥٤ (٣ / ١٦٢٤)، صحيح البخاري ٣٠١٠ (٤ / ٦٠).

(٣) معاني القراءات للأزهري (٢ / ٣١٧).

(٤) النشر في القراءات العشر (٢ / ٣٦٨).

والعنديّة عنديّة تشریف فهم معدودون في حضرة القدس يتلقون الأمر من الله بلا وساطة، يدلّ على رفع المنزلة، ويجوز أنهم عند أمره وحكمه، والعبوديّة عبوديّة تكريم خاصّة، وهي عبودية القرب^(١).

قال الرّازي: "احتجّ مَنْ قَالَ بِتَفْضِيلِ الْمَلَائِكَةِ عَلَى الْبَشَرِ بِهَذِهِ الْآيَةِ"^(٢).

قال القرطبي: "والمقصود إيضاح كذبهم وبيان جهلهم في نسبة الأولاد إلى الله سبحانه، ثمّ في تحكّمهم بأنّ الملائكة إنّما وهم بنات الله"^(٣).

وقال السعدي: "فتجرأوا على الملائكة، العباد المقربين، ورفوهم عن مرتبة العبادة والذل، إلى مرتبة المشاركة لله، في شيء من خواصه، ثم نزلوا بهم عن مرتبة الذكورية إلى مرتبة الأنوثية، فسبحان من أظهر تناقض من كذب عليه وعاند رسله"^(٤).

أفاد الاحتجاج بالقراءتين في مقصد إصلاح الاعتقاد، بأنّ الملائكة شرفهم الله عنده برفع منزلتهم، كما خصّهم بأنهم عباده المكرمون، وتحصّل وجوب الإيمان بهذا.

- قال الله تعالى: ﴿ وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَنِينٍ ﴾ التكوير: ٢٤.

قرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائي ورويس بالظاء: (بِظَنِينٍ)، والباقون بالضاد^(٥).

أي: وما محمد صلى الله عليه وسلم على ما يخبر به من الغيب من رؤية جبريل عليه السلام والوحي إليه وغير ذلك بمتهم، من الظنة، وهي التهمة، فنفي عنه ظنّ السوء، أي أن يكون كاذباً فيما يخبر به، كما أنّه ليس ببخيل، فلا يبخل بما يوحي إليه وما يخبر به عن الأمور الغيبية طلباً للانتفاع بما يخبر به بحيث لا يُبئركم عنه إلا بعوض تُعطونه، وما هو بكاظم شيئاً من الغيب، أي: ما أخبركم به فهو الحق^(٦).

قال الفارسي: "يُخبر بالغيب فيبته ولا يكتمه، كما يمتنع الكاهن من إعلام ذلك حتى يأخذ عليه حلواناً"^(٧).

قال أبو حيان: "وَقِيلَ: مَعْنَاهُ بِضَعِيفِ الْقُوَّةِ عَلَى التَّبْلِيغِ مِنْ قَوْلِهِمْ: بِئْرٌ ظُنُونٌ، إِذَا كَانَتْ قَلِيلَةً الْمَاءِ"^(٨).

(١) الموضح (٣/١١٤٧)، البحر المحيط (٩/٣٦٤)، التحرير والتنوير (٢٥/١٨٢، ١٨٣).

(٢) مفاتيح الغيب (٢٧/٦٢٥).

(٣) تفسير القرطبي (١٦/٧٢، ٧٣).

(٤) تيسير الكريم الرحمن (ص: ٧٦٤).

(٥) النشر في القراءات العشر (٢/٣٩٨، ٣٩٩).

(٦) الكشاف (٤/٧١٣)، التحرير والتنوير (٣٠/١٦٢، ١٦٣).

(٧) الحجة للقراء السبعة (٦/٣٨١).

(٨) البحر المحيط (١٠/٤١٩)، وانظر: معاني القراءات للأزهري (٣/١٢٥).

وقال البقاعي: "بل هو حريص صلى الله عليه وسلم على أن يكون كل من أمته عالمًا بكل ما أمره الله تعالى بتبليغه"^(١).

أفاد الاحتجاج بالقراءتين في مقصد إصلاح الاعتقاد، وتحديدًا في الإيمان بالرسول عليهم الصلاة والسلام بأن الله تعالى شهد لرسوله محمد صلى الله عليه وسلم أنه كان حريصًا في أداء ما أمر الله به، فليس هو بمتهم، ولا بخيل في إبلاغ رسالات الله صلوات ربي وسلامه عليه.

٢- مقصد تهذيب الأخلاق. (الصدق، الحلم، العفو، الصبر والأناة، البذل والإنفاق).

- قال الله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ الأحقاف: ١٥.

اختلاف القراء في ثلاث كلمات:

قرأ الكوفيون بهمزة مكسورة وسكون الحاء وفتح السين وألف بعدها، والباقون: (حُسْنًا) بضم الحاء وسكون السين بلا همز ولا ألف.

وقرأ ابن ذكوان والكوفيون ويعقوب بضم الكاف، والباقون بفتحها: (كُرْهًا).

وقرأ يعقوب بفتح الفاء وسكون الصاد: (وَفِصَالُهُ)، والباقون بكسر الفاء وفتح الصاد وألف بعدها^(٢).

أي: وصينا الإنسان وأمرناه وألزمناه حسن معاملة الوالدين، والإحسان إليهما، حملته أمه مشقة وتعبدًا ووضعت مشقة وتعبدًا، مع النَّصَب والغلبة والقهر كَارِهَةً أَوْ ذَاتَ كُرْهِ، وحملته أمه جنينًا في بطنها، وفصالها من الرضاع، وطمعها شرب اللبن بينهما ثلاثون شهرًا، ففصل أمه وفاصلتها^(٣).

قال القرطبي: "وَالْحُسْنُ خِلَافُ الْقُبْحِ، وَالْإِحْسَانُ خِلَافُ الْإِسَاءَةِ"^(٤).

"وَقَالَ الْكِسَائِيُّ أَيْضًا وَالْقِرَاءَةُ فِي الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا: إِنَّ الْكُرْهَ (بِالضَّمِّ) مَا حَمَلَ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ، وَبِالْفَتْحِ مَا حَمَلَ عَلَى غَيْرِهِ، أَي: قهرا وغصبًا"^(٥).

وقال أبو حيان: ".. وهنا لطيفة: ذكر تعالى الأمّ في ثلاثة مراتب في قوله: بِوَالِدَيْهِ وَحَمَلُهُ وَإِرْضَاعُهُ الْمُعَبَّرُ عَنْهُ بِالْفِصَالِ، وذكر الوالد في واحدة في قوله: بِوَالِدَيْهِ فناسب ما قال الرسول من جعل ثلاثة أرباع

(١) نظم الدرر (٢١/ ٢٩٣).

(٢) النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٤٨، ٣٧٣).

(٣) جامع البيان (٢٢/ ١١٢، ١١٣)، معاني القراءات للأزهري (٢/ ٣٨٠)، التحرير والتنوير (٢٦/ ٢٩، ٣٠).

(٤) تفسير القرطبي (١٦/ ١٩٣).

(٥) تفسير القرطبي (١٦/ ١٩٣).

الْبِرِّ لِلْأُمِّ وَالرُّبْعِ لِلْأَبِ، فِي قَوْلِ الرَّجُلِ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَبْرُّ؟ قَالَ: أُمَّكَ، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: أُمَّكَ، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: أُمَّكَ، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: أُمَّكَ، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: أُمَّكَ»^(١).

وسبحان الله، فيها ثلاث قراءات كذلك، وقد أفادت في أعلى مقصد في تهذيب الأخلاق وهو برّ الوالدين، وفي الاحتجاج بقراءات: (كرهًا) تعداد مُعَانَاةِ الأُمِّ وَتَعْبِهَا وَنَصَبِهَا، كما قال الشنقيطي: "وَهَذِهِ الْمَشَاقُّ الْعَظِيمَةُ الَّتِي تُلَاقِيهَا الأُمُّ فِي حَمْلِ الوَلَدِ وَوَضْعِهِ، لَا شَكَّ أَنَّهَا يَعْظُمُ حَقُّهَا بِهَا، وَيَتَحَتَّمُ بِرُّهَا وَالإِحْسَانُ إِلَيْهَا، كَمَا لَا يَخْفَى"^(٢).

- قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ﴾ الإسراء:

٢٣.

اختلاف القراء في كلمتين:

قرأ حمزة والكسائي وخلف بكسر التّون وألف قبلها تمدّ مشبعًا: (يَبْلُغَانِ)، والباقون بفتح التّون دون ألف.

وقرأ نافع وحفص وأبو جعفر بكسر وتنوين الفاء، وابن كثير وابن عامر ويعقوب بفتح دون تنوين: (أُفٍّ)، والباقون بكسر دون تنوين: (أُفٍّ)^(٣).

خصّ الله تعالى حالة كبر الوالدين بالذكر؛ لأنّها مظنة انتفاء الإحسان بما يلقاه من مشقة وسوء الخلق، واهتمّ بتخصيص كلّ حالة من أحوال الوالدين بالذكر، ولم يستغن بإحدى الحالتين عن الأخرى؛ لأنّ لكل حالة بواعث على التفريط، كما نبّه أنّ الحكم ليس لاجتماعهما فقط بل هو للحالتين على التوزيع^(٤).

وقد نهى الله من التأفف -الذي وردت قراءات بثلاث صيغ- ممّا يراه من أحدهما أو منهما مما يتأدّى به الناس، وأمر أن يُقَابَلَهُمَا بِالْقَوْلِ الْمَوْصُوفِ بِالْكَرَامَةِ، وَهُوَ السَّلَامُ عَنْ كُلِّ عَيْبٍ^(٥).

قال أبو منصور: "مَنْ قَرَأَ: (إِمَّا يَبْلُغَانِ عِنْدَكَ الْكِبَرَ) فَإِنَّهُ تَشْبِيهُ (يَبْلُغَانِ)؛ لِأَنَّ الأَبوين قَدْ ذُكِرَا قَبْلَهُ، فَصَارَ الْفِعْلُ عَلَى عَدَدِهِمَا، ثُمَّ قَالَ (أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا)؛ عَلَى اسْتِثْنَاءٍ، وَمَنْ قَرَأَ: (إِمَّا يَبْلُغَنَّ) جَعَلَهُ فِعْلًا لِ(أَحَدِهِمَا) فَكَثَّرَ عَلَيْهِ (كِلاهُمَا)"^(٦).

(١) البحر المحيط (٩/ ٤٤٠)، صحيح مسلم ٢٥٤٨ (٤/ ١٩٧٤).

(٢) أضواء البيان (٧/ ٢٢٣).

(٣) النشر في القراءات العشر (٢/ ٣٠٦، ٣٠٧).

(٤) تفسير القرطبي (١٠/ ٢٤١)، التحرير والتنوير (١٥/ ٦٩، ٧٠).

(٥) جامع البيان (١٧/ ٤١٥).

(٦) معاني القراءات للأزهري (٢/ ٩٢).

وقال مكّي: فمن فتح أو ضم أو كسر حركة لالتقاء الساكنين، ومن فتح ونون أعمال الفعل فيه كما تقول: ما قلت أفًا ولا تَفًا، ومن كسر ونون كسر لالتقاء الساكنين وشبهه بالأصوات فنونه، وقيل: أن من نونه جعله نكرة، معناه: لا تقل لهما قبيحًا من القول، ومن لم ينونه جعله معرفة معناه: لا تقل لهما القبيح من القول^(١).

أفاد الاحتجاج بالقراءات في مقصد تهذيب الأخلاق الذي ذروته برّ الوالدين فخصت كل حالة للوالدين عند بلوغ الكبر ونهت عن التضجر منها ب(أَفَّ)، و(أَفِ)، و(أَفِّ)، والمقصود النهي عن الأذى الذي أقله باللسان بأوجز كلمة لم تشتمل شتمًا أو ذمًا، فالنهي ممّا هو أكثر أولى وأحرى؛ لأنّه كفر بالنعمة، وجحد للتربية، وردّ للوصيّة الربانيّة^(٢).

- قال الله تعالى: ﴿كَلَّا بَلْ لَا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ ﴿١٧﴾ وَلَا تَحْضُونَ عَلَىٰ طَعَامِ الْمَسْكِينِ ﴿١٨﴾ وَتَأْكُلُونَ التُّرَاثَ أَكْلًا لَمًّا ﴿١٩﴾ وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾ الفجر: ١٧-٢٠.

قرأ أبو عمرو ويعقوب بالياء: (يُكْرِمُونَ)، (ولا يُحْضُونَ)، (وَيَأْكُلُونَ)، (وَيُحِبُّونَ)، والباقون بالتاء، والكوفيون وأبو جعفر بفتح حاء: (تُحَاضُونَ)، والباقون بضمّ الحاء دون ألف^(٣).

أنكر الله تعالى أن يكون سبب كرامته كثرة مال الإنسان وسبب إهانته قلة مال الإنسان، وإتّما إكرامه العبد تيسيره لتقواه، وإهانته تيسيره للمعصية، ثم أخبر الأعمال السيئة للإنسان والمراد به الجنس، فعبر عنه بلفظ الجمع، أو على الخطاب بطريفة الالتفات من الغيبة لقصد مواجهتهم بالتوبيخ، وهو بالمواجهة أوقع منه بالغيبة، كأنه قال ذلك تقريبًا وتوبيخًا: لا تكرمون اليتيم، ولا تحضون بعضكم على طعام المسكين بل تتمالقون على ترك الحض، وتأكلون نصيب النساء والولدان من الميراث، وتحبون المال حلاله وحرامه كثيرًا فتشخّون به^(٤).

قال ابن عاشور: "وَقَرَأَهَا أَبُو عَمْرٍو وَيَعْقُوبُ بِالْمُثَنَّةِ التَّحْنِثِ عَلَى الْغَيْبَةِ لِتَعْرِيفِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُسْلِمِينَ بِذَلِكَ فَضْحًا لِذَخَائِلِهِمْ"^(٥).

(١) الهداية الى بلوغ النهاية (٦/ ٤١٧٣).

(٢) تفسير القرطبي (١٠/ ٢٤٣)، التحرير والتنوير (١٥/ ٧٠).

(٣) النشر في القراءات العشر (٢/ ٤٠٠).

(٤) جامع البيان (٢٤/ ٤١٣)، تفسير القرطبي (٢٠/ ٥٢، ٥٣)، الموضح (٣/ ١٣٦٩، ١٣٧٠)، البحر المحيط (١٠/ ٤٧٤)،

التحرير والتنوير (٣٠/ ٣٣٢، ٣٣٤).

(٥) التحرير والتنوير (٣٠/ ٣٣٣).

أفاد الاحتجاج بالقراءات في الكلمات الأربعة في مقصد تهذيب الأخلاق، فنهى عن الأعمال السيئة التي يرتكبها جنس الإنسان، أو الكفار، محدّراً عن إتيانها، أو المشاركة في ارتكابها، ومنبّهاً أنّ أحوال الدنيا غير دالة على جزاء الأعمال، وإتّما ذلك في الآخرة.

٣- التشريع. (الأحكام والعبادات).

- قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُم مِّنَ الْغَائِبِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ النساء: ٤٣، المائدة: ٦.

قرأ حمزة والكسائي وخلف بحذف الألف: (لَمَسْتُمْ)، والباقون بالألف^(١).

مَنْ أَباح الله تعالى لهم التيمم: المريض مطلقاً، وفي السفر لمطّنة فقد الماء، وإذا أحدث ببول أو غائط أو ملامسة النساء ولم يجد الماء، وقد اختلف الفقهاء في الحكم المستنبط تبعاً للقراءتين على مجرّد اللبس باليد أو ملاقاتة البشريتين بفعل الرجال، أو الجماع للمفاعلة التي تكون من اثنين^(٢).

قال أبو منصور: "مَنْ قَرَأَ: (أَوْ لَمَسْتُمْ) فهو على فاعلتم؛ لاشتراكهما في الفعل الذي يكون منه الولد، وَمَنْ قَرَأَ: (أَوْ لَمَسْتُمْ) خصّ بالفعل الرجل؛ لأن الفعل في باب الجماع يضاف إلى الرجل، وقد يكنى عن الجماع باللمس واللماس.." ^(٣).

وقال الرّازي: "اختلف المُفسِّرون في اللّمس المذكور هاهنا على قولين: أحدهما: أنّ المُراد به الجِماعُ، وهو قول ابن عباسٍ والحسنٍ ومُجاهدٍ وقتادة، وقول أبي حنيفة رضي الله عنه، لأنّ اللّمس باليد لا ينقُضُ الطّهارة. والثاني: أنّ المراد باللمس هاهنا التّقاءُ البشريتين، سواءً كان بجماعٍ أو غيره وهو قول ابن مسعودٍ وابن عمرٍ والشّعبيّ والتّخعيّ وقول الشّافعيّ رضي الله عنه" ^(٤).

أفاد توجيه القراءتين في مقصد التشريع في أثر الملامسة على الطهارة، وترتبت عليها مسائل في نقض الوضوء، وتفصيلها المدوّنات الفقهيّة.

- قال الله تعالى: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ المائدة: ٦.

قرأ نافع وابن عامر وحفص والكسائي ويعقوب بفتح اللّام، والباقون بكسرهما: (وَأَرْجُلِكُمْ) ^(٥).

(١) النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٥٠).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (ص: ١٨٠)، الموضح (١/ ٤١٨)، القراءات القرآنية وأثرها في اختلاف الفقهاء ص: (١٥٨).

(٣) معاني القراءات للأزهري (١/ ٣١٠).

(٤) مفاتيح الغيب (١٠/ ٨٩).

(٥) النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٥٤).

أمر الله تعالى ضمن أحكام الوضوء ما يتعلق بالأرجل، وتوجيه قراءة التَّصْبِ أَنْ (وأرجلكم) معطوفة على: (وأيديكم) والمراد غسلهما، وتكون جملة: (وامسحوا برؤوسكم) معترضة بين المتعاطفين، وتفيد ترتيب أعضاء الوضوء، ومن توجيهات قراءة الخفض أَنْ (وأرجلكم) معطوفة على: (برؤوسكم) والمراد مسحهما في بعض الأحوال وهو لبس الخف^(١).

قال القرطبي: وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ الْخَفْضَ فِي الرَّجْلَيْنِ إِذَا جَاءَ مُقْبِلًا لِمَسْحِهِمَا لَكِنْ إِذَا كَانَ عَلَيْهِمَا حُفَّانِ، وَتَلَقَيْنَا هَذَا الْقَيْدَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذْ لَمْ يَصِحْ عَنْهُ أَنَّهُ مَسَحَ رِجْلَيْهِ إِلَّا وَعَلَيْهِمَا حُفَّانِ، فَبَيَّنَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِفِعْلِهِ الْحَالَ الَّتِي تُغَسَّلُ فِيهِ الرَّجْلُ وَالْحَالَ الَّتِي تُمَسَّحُ فِيهِ، وَهَذَا حَسَنٌ^(٢).

قال السعدي: "فعلى قراءة النصب فيها، غسلهما إن كانتا مكشوفتين، وعلى قراءة الجر فيها، مسحهما إذا كانتا مستورتين بالخف"^(٣).

وقال ابن عاشور: "ولكن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ إِشَارَةً إِلَى أَنَّ مِنْ حِكْمَةِ الْأَمْرِ بِالْعَسَلِ وَالْوَضُوءِ التَّطَهِيرَ وَهُوَ تَطَهِيرٌ حِسِّيٌّ لِأَنَّهُ تَنْظِيفٌ، وَتَطَهِيرٌ نَفْسِيٌّ جَعَلَهُ اللَّهُ فِيهِ لَمَّا جَعَلَهُ عِبَادَةً فَإِنَّ الْعِبَادَاتِ كُلَّهَا مُشْتَمِلَةٌ عَلَى عِدَّةِ أَسْرَارٍ: مِنْهَا مَا تَهْتَدِي إِلَيْهِ الْأَفْهَامُ وَنُعَبِّرُ عَنْهَا بِالْحِكْمَةِ وَمِنْهَا مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ"^(٤).

أفاد احتجاج القراءتين في مقصد التشريع في حكم الوضوء الذي يتطهر به ويتهياً به لمناجاة الله تعالى أنه يجب غسل الأرجل عند الوضوء، أو المسح إذا كان عليهما خف.

٤ - مقصد سياسة الأمة. المراد صلاح الأمة وحفظ نظامها.

- قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا . . . كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِّن قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا﴾ النساء: ٩٤، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ﴾ الحجرات: ٦.

قرأ حمزة والكسائي وخلف بئاء مثلثة مفتوحة وباء مفتوحة مشددة وتاء مضمومة: (فَتَبَيَّنُوا)، والباقون بئاء مفتوحة وباء مفتوحة مشددة، ونون مضمومة في المواضع الثلاثة^(٥).

أرشد الله تعالى عباده المؤمنين عند الجهاد في سبيله أن يطلبوا إثبات الأمر وبيانه في أمورهم المشتبهة قبل إتيانها، كما فعل الذين لم يتثبتوا ولم يتبينوا وقتلوا من سلم عليهم فأخطأوا، وأعاد الأمر ليتقدموا بروية

(١) الدر المصون (٤/ ٢١٥)، لطائف الإشارات (٥/ ١٩٣٥)، التحرير والتنوير (٦/ ١٣٠).

(٢) تفسير القرطبي (٦/ ٩٣).

(٣) تيسير الكريم الرحمن (ص: ٢٢٣).

(٤) التحرير والتنوير (٦/ ١٣٢).

(٥) النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٥١).

وإيضاح، كما أرشد الله عباده أن يتثبتوا في خبر الفاسق، ويتبينوا ويتمهلوا حتى يعرفوا صحته، ولا يتعجلوا بقبوله فيأسفوا على فعل صادر^(١).

قال ابن عاشور: "وهذه تربية عظيمة، وهي أن يستشعر الإنسان عند مؤاخذته غيره أحوالاً كان هو عليها تُساوي أحوال من يؤاخذُه، كمؤاخذة المُعلِّم التلميذ بسوءٍ إذا لم يُقصر في أعمالٍ جُهدِه..، وقد دلَّت الآية على حكمةٍ عظيمةٍ في حفظ الجامعةِ الدنيَّةِ، وهي بثُّ التَّقةِ والأمانِ بين أفرادِ الأُمَّةِ، وطرحُ ما مِن شأنِهِ إدخالُ الشكِّ لِأنَّهُ إذا فُتِحَ هذا البابُ عسرُ سُدُّه، وكما يتَّهَمُ المُتَّهَمُ غيره فليغير أن يتَّهَمُ من اتَّهَمه، وبذلك ترتفعُ التَّقةُ، ويسهلُ على ضُعفاءِ الإيمانِ المُرُوقُ.." ^(٢).

وقال السعدي: "في هذا إشارة إلى أن العبد ينبغي له إذا رأى دواعي نفسه مائلة إلى حالة له فيها هوى وهي مضرة له، أن يُدكِّرها ما أعد الله لمن نهي نفسه عن هواها، وقدَّم مرضاة الله على رضا نفسه، فإن في ذلك ترغيباً للنفس في امتثال أمر الله، وإن شق ذلك عليها" ^(٣).

أفاد توجيه القراءتين في مقصد سياسة الأمة وصلاحها بضرورة التبين والتثبت في الجهاد، وقبول خبر الفاسق، ففيه حفظ الجامعة الدينية، وبث الأمان بين أفراد الأمة، وفي هذا المقصد من الآداب التي يمكن إدراجها ضمن مقصد تهذيب الأخلاق.

- قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ الأنعام: ١٥٩،
﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا﴾ الروم: ٣١، ٣٢.

قرأ حمزة والكسائي بتخفيف الرء وألف قبلها: (فَارَقُوا)، والباقون بالتشديد دون ألف في الموضعين^(٤).
أخبر الله تعالى نبيه أنه بريء ممن فرَّق دينه الحق من أهل الضلالة وأصحاب البدع والأهواء في هذه الأمة، وفارق دينه الذي بعث به صلى الله عليه وسلم، وكانوا فرقا فيه وأحزابا شيعا، وأنه ليس منهم، ولا هم منه، ونهى في الموضع الآخر أمته بالألا يكونوا من المشركين الذين بدلوا دينهم وخالفوه، وفارقوه، وكانوا أحزابا فرقا كاليهود والنصارى^(٥).

قال أبو حيان: "ومن فرَّق دينه فآمنَ ببعضٍ وكفَرَ ببعضٍ فقد فارقَ دينه المَطْلُوبَ منه"^(٦).

(١) جامع البيان (٢٢ / ٢٨٦)، البحر المحيط في التفسير (٤ / ٣١)، (٩ / ٥١٣)، تيسير الكريم الرحمن (ص: ١٩٤، ٧٩٩، ٨٠٠).

(٢) التحرير والتنوير (٦ / ١٣٢).

(٣) تيسير الكريم الرحمن (ص: ١٩٤).

(٤) النشر في القراءات العشر (٢ / ٢٦٦).

(٥) جامع البيان (١٢ / ٢٧١)، (٢٠ / ١٠٠)، البحر المحيط (٤ / ٧٠٠).

(٦) البحر المحيط (٤ / ٧٠١).

وقال ابن عاشور: "المُرَادُ بِالِدِّينِ دِينَ الْإِسْلَامِ، وَمَعْنَى مُفَارَقَتِهِمْ إِيَّاهُ ابْتِعَادُهُمْ مِنْهُ، فَاسْتُعِيرَتِ الْمُفَارَقَةُ لِلتَّبِيدِ إِذْ كَانَ الْإِسْلَامُ هُوَ الدِّينُ الَّذِي فَطَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّاسَ فَلَمَّا لَمْ يَتَّبِعُوهُ جَعَلَ إِعْرَاضَهُمْ عَنْهُ كَالْمُفَارَقَةِ لِشَيْءٍ كَانَ مُجْتَمِعًا مَعَهُ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ الْإِرْتِدَادَ عَنِ الْإِسْلَامِ"^(١).

أفاد الاحتجاج بالقراءتين في مقصد سياسية الأمة وصلاح نظامها والمحافظة على الجامعة المكونة ببراءة النبي محمد صلى الله عليه وسلم من فرق الدين أو فارقه، ونهى هذه الأمة من الوقوع في مثلها، لأنه يجزئهم إلى أن يكونوا شيعة متعادين متفرقين^(٢).

٥- القصص وأخبار الأمم السالفة؛ قصد التأسى بصلاح أحوالهم، والتحذير من مساوئهم.

- قال الله تعالى: ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾ البقرة: ٣٦.

قرأ حمزة بآلف مع تخفيف اللام: (فَأَزَلَّهُمَا)، والباقون بتشديد اللام دون ألف^(٣).
بعد أن خلق الله تعالى آدم عليه السلام وأتم نعمته بأن خلق منه زوجة ليسكن إليها في سكن الجنة، والأكل منها رغداً، نهاهما عن اقتراب نوع شجر فيها، فلم يزل عدو الله إبليس يوسوس لهما ويزين لهما تناول منه حتى حملهما على الزلل والخطأ، فأزلهما وتنحيا عنها، فأخرجهما لأنه كان سبب لهما الخطيئة التي عوقبا عليها^(٤).

قال أبو حيان: "أَزَلَّ: مِنَ الزَّلَلِ، وَهُوَ عَثُورُ الْقَدَمِ. يُقَالُ: زَلَّتْ قَدَمُهُ، وَزَلَّتْ بِهِ النَّعْلُ. وَالزَّلَلُ فِي الرَّأْيِ وَالنَّظَرِ مَجَازٌ، وَأَزَالَ: مِنَ الزَّوَالِ، وَأَصْلُهُ التَّنَجِيَةُ"^(٥).

قال ابن عاشور: "وَتُفِيدُ الْآيَةُ إِثَارَةَ الْحَسْرَةِ فِي نَفْسِ بَنِي آدَمَ عَلَى مَا أَصَابَ آدَمَ مِنْ جَزَاءِ عَدَمِ امْتِثَالِهِ لِوَصَايَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَمَوْعِظَةً تُنَبِّئُهُ بِوُجُوبِ الْوُقُوفِ عِنْدَ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالتَّرْغِيبِ فِي السَّعْيِ إِلَى مَا يُعِيدُهُمْ إِلَى هَذِهِ الْجَنَّةِ الَّتِي كَانَتْ لِأَبِيهِمْ وَتَرْبِيَةِ الْعَدَاوَةِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الشَّيْطَانِ وَجُنْدِهِ إِذْ كَانَ سَبَبًا فِي جَرِّ هَذِهِ الْمُصِيبَةِ لِأَبِيهِمْ حَتَّى يَكُونُوا أَبَدًا نَارًا لِأَبِيهِمْ مُعَادِينَ لِلشَّيْطَانِ وَوَسْوَاسَتِهِ مُسَيِّعِينَ الظُّنُونَ بِإِعْرَازِهِ"^(٦).

أفاد توجيه القراءتين في مقصد القصص وأحوال الأمم السالفة في قصة آدم وحواء عليهما السلام مع عدو الله إبليس الذي كان سبباً في حملهما على الزلل، وزوالهما من الجنة، للحد من اتباع خطواته.

(١) التحرير والتنوير (٢١ / ٩٦).

(٢) التحرير والتنوير (٢١ / ٩٦).

(٣) النشر في القراءات العشر (٢ / ٢١١).

(٤) جامع البيان (١ / ٥٢٤)، معاني القراءات للأزهري (١ / ١٤٧)، تيسير الكريم الرحمن (ص: ٤٩).

(٥) البحر المحیط (١ / ٢٥٨).

(٦) التحرير والتنوير (١ / ٤٣٤).

- قال الله تعالى: ﴿فَقَالُوا رَبَّنَا بَعِدَ بَيْنَ أَسْفَارِنَا وَظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ سبأ: ١٩.

اختلاف القراء في كلمتين:

قرأ يعقوب بضم الباء: (رُبْنَا)، والباقون بفتحها.

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وهشام بكسر وتشديد العين وسكون الدال دون ألف: (بَعِدُ)، ويعقوب بفتح وتخفيف العين وألف قبلها وفتح الدال: (بَاعِدُ)، والباقون بكسر وتخفيف العين وألف قبلها وسكون الدال^(١).

أخبر الله تعالى في حال أهل سبأ أنهم إثر إتمام النعمة عليهم باقتراب المدن وتيسير الأسفار ملؤوا العافية ويطروا النعمة، فطلبوا استبدال الذي هو أدنى بالذي هو خير وتمنوا طول الأسفار والكدح في المعيشة على وجه الدعاء والمسألة، فحلت بهم أسباب سلب النعمة وتبددوا في الدنيا ومزقوا كل ممزق، وعلى وجه الخبر ازدروا تلك النعمة الواردة على قانون الحكمة وتدمروا من ذلك العمران واشتهوا أن تكون تلك القرى متواصلة وذلك من بטר النعمة^(٢).

قال أبو علي: ذكر سيويه: فاعل وفعل قد يجيئان لمعنى كقولهم: ضاعف وضعف، فيجوز أن يكون باعد وبعد من ذلك، وكذلك خلافه قارب وقرب، واللفظان جميعاً على معنى الطلب والدعاء، والمعنى في الوجهين على أنهم كرهوا ما كانوا فيه من السعة والخصب وكفاية الكدح في المعيشة^(٣).

قال السمين الحلبي: "فالمعنى على القراءة المتضمنة للطلب يكون المعنى: أنهم أشروا ويطروا؛ فلذلك طلبوا بُعد الأسفار، وعلى القراءة المتضمنة للخبر الماضي يكون شكوى من بُعد الأسفار التي طلبوها أيضاً"^(٤).

أفاد الاحتجاج بالقراءات في مقصد القصص وأحوال الأمم السالفة في قصة أهل سبأ للتحذير من مساوئهم، ومنها كفران النعمة بطلبهم بعد الأسفار، وتدمرهم من بعد الأسفار بطلبهم، فأهلكهم الله وأبادهم.

٦- التعليم بما يناسب حالة عصر المخاطبين وما يؤهلهم إلى تلقي الشريعة ونشرها.

- قال الله تعالى: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ البقرة: ١٠٦.

اختلاف القراء في كلمتين:

(١) النشر في القراءات العشر (٢/ ٣٥٠).

(٢) جامع البيان (٢٠/ ٣٨٨)، البحر المحيط (٨/ ٥٣٨)، نظم الدرر (١٥/ ٤٨٧)، التحرير والتنوير (٢٢/ ١٧٦، ١٧٧).

(٣) الحجة للقراء السبعة (٦/ ١٩).

(٤) الدر المصون (٩/ ١٧٥).

قرأ ابن عامر بضمّ نون المضارعة وكسر السين: (نُسِخَ)، والباقون بفتحهما.
وقرأ ابن كثير وأبو عمرو بفتح نون المضارعة والسين وهمزة ساكنة محققة بعدها: (نَسَّأَهَا)، والباقون بضمّ التّون وكسر السين دون همز^(١).

أخبر الله تعالى عن حكمته فيما ينسخ ويرفع من حكم آية، ويأمر نبيه صلى الله عليه وسلم بإزالتها، أو نسيان الناس إيّاها، أو تأخير تلاوتها أو العمل بها؛ لإبطال العمل بقراءتها أو بحكمها، فيأتي بخير منها أو مثلها^(٢).

قال ابن عاشور: "وقد أجملتُ جهةَ الخيريّةِ والمثليّةِ لتذهب نفسُ السامعِ كُلِّ مذهبٍ مُمكنٍ فتجدُهُ مُرادًا إذ الخيريّةُ تُكوّنُ من حيثُ الإشتِمَالُ على ما يُناسِبُ مصلحةَ الناسِ، أو ما يدفعُ عنهمُ مضرّةً.."، وقال: ".. ولا يقدحُ ذلكُ في عِلْمِ الله تعالى ولا في حِكْمَتِهِ ولا رُبُوبِيَّتِهِ لِأَنَّهُ ما نسخَ شرعًا أو حُكْمًا ولا تركهُ إلّا وهو قد عوّضَ الناسَ ما هو أنفعُ لهمُ منه حينئذٍ أو ما هو مثلهُ من حيثُ الوقتِ والحالِ، وما أحرَّ حُكْمًا في زمنٍ ثمَّ أظهرهُ بعد ذلكُ إلّا وقد عوّضَ الناسَ في إِبْتَانِ تَأخِيرِهِ ما يسُدُّ مسدَّهُ بحسبِ أحوالِهِم.."^(٣).

دلت توجيه القراءات على مقصد التعليم والتأهيل إلى تلقي الشريعة بما يناسب حالة الذين عاصروا التنزيل، فأرشد الله تعالى وبيّن لهم وللأمة من بعدهم حكمته ممّا يجريه في آياته وأحكامه، وعلمهم أصلًا من أصول الشرائع وهو أصل النسخ.

- قال الله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ﴾ البقرة:

٢١٩.

قرأ حمزة والكسائي بالثاء: (كثِيرٌ)، والباقون بالباء^(٤).

أي: أعلمهم أيّها الرسول أنّ في الخمر والميسر إثم كبير ففي الخمر زوال عقل شاربه إذا سكر وتورث المدمنين أضرارًا في الجسد فيعزب عنه معرفة ربّه، ولأجل ما فيها من المضارّ في المُرُوَّةِ حَرَمَهَا بَعْضُ الْعَرَبِ عَلَى أَنْفُسِهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وفي الميسر إضاعة الوقت وشغل عن ذكر الله وعن الصلّاة وعن التفقّه وعن التّجارة ونحوها ممّا به قوام المدنيّة، ووقوع العداوة والبغضاء واعتياد الكسل والبطالة واللّهو، وتعاطيها من الكبائر، كما وصف الإثم فيهما بالكثرة إمّا باعتبار الآثمين، أو باعتبار ما يترتّب على شرب الخمر من توالي

(١) النشر في القراءات العشر (٢ / ٢١٩).

(٢) جامع البيان (٢ / ٤٧٣)، الموضح (١ / ٢٩٤)، التحرير والتنوير (١ / ٦٥٥، ٦٥٨)، تيسير الكريم الرحمن (ص: ٦٢).

(٣) التحرير والتنوير (١ / ٦٥٩)، (١ / ٦٦١).

(٤) النشر في القراءات العشر (٢ / ٢٢٧).

العقاب وتضعيفه، أو ما يترتب على تعاطيها من الأفعال والأقوال المحرمة، أو من زاولها من لدن كانت إلى أن شربت، والآية أول ما نزل في أمر الخمر^(١).

قال مكي: "آثام كثيرة؛ من لَعَطَ وتخليط، وسبّ وأيمان، وعداوة وخيانة، وتفريط في الفرائض"^(٢).

وقال ابن عاشور: "استعيرَ وَصَفُ الكَثِيرِ لِلشَّدِيدِ تَشْبِيهاً لِقُوَّةِ الكَيْفِيَّةِ بِوَفْرَةِ العَدَدِ"^(٣).

وقال السعدي: "فأمر الله تعالى نبيه، أن يبين لهم منافعهما ومضارهما، ليكون ذلك مقدمة لتحريمهما، وتحتيم تركهما"^(٤).

تفيد توجيهات القراءتين في مقصد تعليم الأمة بما يناسب حالة عصر المخاطبين وما يؤهلهم إلى تلقى الشريعة في مسائلها، وذلك في حكم الخمر والميسر بعظم أضرارهما وآثامهما، وكثرتها؛ تدرجاً في تعليم الأحكام الشرعية وتقديماً لتحريمهما على الأمة، ويلاحظ اشتراك هذا المقصد مع مقصد الأحكام والتشريع.

٧- المواعظ والإنذار والتحذير والتبشير.

- قال الله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تُخَذِلُونَ الْمُضِلِّينَ عَضُدًا﴾ الكهف: ٥١.

قرأ أبو جعفر بفتح التاء: (وَمَا كُنْتُمْ)، والباقون بضمها^(٥).

نفى الله تعالى أن يكون اتخذ أهل الإضلال أعواناً فأشركهم في تصرفه في الإنشاء، فهو سبحانه مفيض الهداية وواهب الدراية فكيف يكون أعوانه مصادر الضلالة، وأخبر عن نبيه صلى الله عليه وسلم مخاطباً له في انتفاء كينونته مُتَّخِذَ عَضُدٍ مِنَ الْمُضِلِّينَ، بل هو مُذْكَانٌ وَوُجِدَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ السَّلَامُ فِي غَايَةِ التَّبَرُّيِّ مِنْهُمْ وَالبُعْدِ عَنْهُمْ^(٦).

قال أبو حيان: ".. لِتَعْلَمَ أُمَّتُهُ أَنَّهُ لَمْ يَزَلْ مَحْفُوظًا مِنْ أَوَّلِ نَشَأَتِهِ لَمْ يَعْضُدْ بِمُضِلٍّ وَلَا مَالٍ إِلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"^(٧).

وقال الزمخشري: "(وَمَا كُنْتُمْ)، بالفتح: الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم، والمعنى: وما صح لك الاعتضاد بهم، وما ينبغي لك أن تعتز بهم"^(٨).

(١) جامع البيان (٤/ ٣٢٦)، تفسير القرطبي (٣/ ٥٢)، البحر المحيط (٢/ ٤٠٥)، التحرير والتنوير (٢/ ٣٤٤ - ٣٤٩).

(٢) الكشف (١/ ٢٩١).

(٣) التحرير والتنوير (٢/ ٣٤٤).

(٤) تيسير الكريم الرحمن (ص: ٩٨).

(٥) النشر في القراءات العشر (٢/ ٣١١).

(٦) البحر المحيط (٧/ ١٩١)، التحرير والتنوير (١٥/ ٣٤٤).

(٧) البحر المحيط (٧/ ١٩١).

(٨) الكشاف (٢/ ٧٢٨).

وقال القرطبي: "وَحَصَّ الْمُضِلِّينَ بِالذِّكْرِ لِرِيَادَةِ الذَّمِّ وَالتَّوْبِيخِ"^(١).

وقال البقاعي: "وَمَا كُنْتُ"، أي: أزلًا وأبدًا متخذهم، هكذا الأصل، ولكنه أبرز إرشادًا إلى أن المضل لا يستعان به، لأنه مع عدم نفعه يضر"^(٢).

تفيد القراءتين في مقصد التحذير والتبشير، فقد نفى الله تعالى أن يكون المضلين أعوانًا له في الخلق؛ ذمًا وتوبيخًا لهم وتحذيرًا من صنيعهم، كما خاطب الرسول صلى الله عليه وسلم ويرأه من الاعتضاد بأهل الإضلال، وفي دلالة على عدول أصحابه رضي الله عنهم وأرضاهم، وبشرى للمهتدين.

- قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا لِّيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ الأنعام: ١١٩.

قرأ الكوفيون بضم الياء، والباقون بفتحها: (لِيُضِلُّونَ)^(٣).

يقول تعالى: وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يَجَادِلُونَكَ فِي آكُلِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مِنَ الْمَيْتَةِ لِيُضِلُّوا تَبَاعَهُمْ بِأَهْوَائِهِمْ مِنْ غَيْرِ عِلْمٍ وَلَا بَرَهَانٍ عِنْدَهُمْ، فَيُضِلُّونَ غَيْرَهُمْ، وَهُمْ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنِ الْحَقِّ فَيَجُورُونَ عَنْهُ، فَحَدَّرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَنَهَى نَبِيَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ طَاعَتِهِمْ وَاتِّبَاعِهِمْ إِلَى مَا يَدْعُونَهُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: (وَإِنْ تُطِعَ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ)، وتوعد الضالين المضلين المعتدين، وللآية نظائر أخرى^(٤).

قال ابن أبي مريم: "...والإضلال أكثر استحقاقًا للذم من الضلال؛ لأن لا يضل غيره إلا وهو ضال، ثم إنَّ المضلَّ يتحمَّلُ إثمَهُ وإِثْمَ مَنْ أَضَلَّهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: (وَلِيَحْمِلَنَّ أَثْقَاهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ) العنكبوت: ١٣...، يضلُّونَ في أنفسهم باتِّباعِ أهوائِهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُضِلُّوا غَيْرَهُمْ، وضلالهم إنما هو بامتناعهم من أكل ما ذُكر اسم الله عليه وغير ذلك مما يأخذون به مما لا يوجبه شرع ولا عقل نحو: السائبية والبحيرة وغير ذلك"^(٥).

وقال ابن عاشور: "تحذيرٌ مِنَ التَّشْبُهِ بِالْمُشْرِكِينَ فِي تَحْرِيمِ بَعْضِ الْأَنْعَامِ عَلَى بَعْضِ أَصْنَافِ النَّاسِ"^(٦).

أفاد الاحتجاج بالقراءتين في مقصد التحذير من اتباع الضالين في أنفسهم، والمضلين غيرهم.

(١) تفسير القرطبي (٢ / ١١).

(٢) نظم الدرر (٧٧ / ١٢).

(٣) النشر في القراءات العشر (٢ / ٢٦٢).

(٤) جامع البيان (١٢ / ٧١، ٧٢)، معاني القراءات للأزهري (١ / ٣٨٣)، التحرير والتنوير (٨- / ٣٥).

(٥) الموضح (١ / ٤٩٨، ٤٩٩).

(٦) التحرير والتنوير (٨- / ٣٥).

- قال الله تعالى: ﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ ﴾ الزمر: ٣٦.

قرأ حمزة والكسائي وأبو جعفر وخلف بكسر العين وفتح الباء وألف بعدها: (عِبَادُهُ)، والباقون بفتح العين وسكون الباء دون ألف^(١).

أي: أليس من عناية الله بعبده أكمل الخلق عبودية له صلى الله عليه وسلم أن يكفيه في أمر دينه وديناه، ويدفع عنه كل شر وسوء، وفي إضافته إليه تعالى تشریف عظيم للنبي صلى الله عليه وسلم، كما أنّ من عنايته تعالى أن يكفي الأنبياء والمؤمنين في أمورهم^(٢).

قال أبو منصور: "ومن قرأ: (عِبَادُهُ) دخل فيهم كل من عَبَدَ الله"^(٣).

قال ابن عاشور: "فَقَوْلُهُ: (أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ) تَمَهِيدٌ لِقَوْلِهِ: وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِنْ دُونِهِ قَدْ مَّ عَلِيهِ لِتَعْجِيلِ مَسَاءَةِ الْمُشْرِكِينَ بِذَلِكَ، وَيَسْتَتِيعُ ذَلِكَ تَعْجِيلُ مَسْرَةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.." ^(٤).

أفاد الاحتجاج بالقراءتين في مقصد التبشير بأن الله تعالى كافي نبيه صلى الله عليه وسلم أذى المشركين، وغير مسلّمه إلى الأعداء، وكذلك المؤمنين فقد أرادوا تخويفه صلى الله عليه وسلم وأتباعه وأن الله كفاهم شرهم.

٨- الإعجاز بالقرآن؛ ليكون آية دالة على صدق الرسول صلى الله عليه وسلم.

- قال الله تعالى: ﴿ وَأَنْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ﴾ البقرة: ٢٥٩.

قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو وأبو جعفر ويعقوب براءٍ مهملة: (نُنشِزُهَا)، والباقون بزاي معجمة^(٥). تعجّب الذي مرّ على قرية وهي خاوية على عروشها من إحياءها، فأراه الله آية في نفسه وحمارة وكان معه طعام وشراب، فأماته الله مائة عام ثم بعثه، وبقي طعامه على حاله، ومات حمارة وتمزّق جسده وانتشرت عظامه، فجعله الله آية للناس، وأمره بالنظر إلى العظام عياناً كيف يدخل بعضها في بعض ويركبها فينشزها أي: يُحْيِيهَا، وُنشِزُهَا أي: يرفعها حين تغلظ بإحاطة العصب واللحم والدم، ثم كساها لحماً... وهذه من دلائل توحيد الله بالخلق والإماتة والإحياء^(٦).

قال ابن عاشور: "والظاهر أنّ المراد عظام بعض الأدميين الذين هلكوا، أو أراد عظام الحمار.." ^(٧).

(١) النشر في القراءات العشر (٢/ ٣٦٢).

(٢) البحر المحيط (٩/ ٢٠٥)، الدرّ المصون (٩/ ٤٢٩)، تيسير الكريم الرحمن (ص: ٧٢٥)، التحرير والتنوير (٢٤/ ١٢).

(٣) معاني القراءات للأزهري (٢/ ٣٣٨).

(٤) التحرير والتنوير (٢٤/ ١٢).

(٥) النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٣١).

(٦) معاني القراءات للأزهري (١/ ٢٢٢)، التحرير والتنوير (٣/ ٣٧)، تيسير الكريم الرحمن (ص: ١١٢).

(٧) التحرير والتنوير (٣/ ٣٧).

أفاد توجيه القراءتين في مقصد الإعجاز بالقرآن في بيانه بانتقاء لفظة اختلف القراء فيها بين حرفين متتابعين في هجاء الحروف: الرّاء، والرّاي، كشفت كل قراءة جانباً من الجوانب، ثم تكاملت في التّهاية^(١).

- قال الله تعالى: ﴿ فَقَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن قَوْمِهِ مَا نَرْنَكَ إِلَّا بَشَرًا مِّثْلَنَا وَمَا نَرْنَكَ أَتَّبَعَكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَادُوا بِادِي الرَّأْيِ ﴾ هود: ٢٧.

قرأ أبو عمرو بالهمزة بعد الدّال: (بَادِي)، والباقون بالياء^(٢).

من الرّدود التي ردّ بها الذين كفروا من قوم نوح عليه السّلام على دعوته أنّ الذين اتّبعوه هم الأراذل والسفلة بزعمهم، بما بدا لهم من الرّأي من غير بحث وتفكّر ورويّة، أو بما وقع أوّل الرّأي دون إعادة النظر لمعرفة الحقّ، يقصدون أنّهم تسرعوا إلى دعوتك كما فيه تعريض بأنهم لو ابتعدوا عنه لا يتبعوه^(٣).

قال ابن عاشور: "ومعنى كلامهم: لا يلبث أن يرجع إلى مُتَّبِعِكَ رُشْدُهُمْ فَيُعِيدُوا التَّأْمُلَ فِي وَقْتٍ آخَرَ وَيُكْشِفُ لَهُمْ خَطُؤَهُمْ"^(٤).

يظهر من توجيه القراءتين مقصد الإعجاز بالقرآن في بيانه بانتقاء لفظة تنتهي بالهمز أو الياء، يترتب عليها معان ودلالات متنوعة^(٥).

* * * * *

(١) ملامح من الإعجاز البياني في ضوء القراءات القرآنية ص: (٨٨).

(٢) النشر في القراءات العشر (١/٤٠٧).

(٣) الموضح (٢/٦٤٣)، التحرير والتنوير (١٢/٤٨ - ٥٠)، تيسير الكريم الرحمن (ص: ٣٨٠).

(٤) التحرير والتنوير (١٢/٤٩).

(٥) الإعجاز البياني للقراءات السبع المتواترة ودلالته في سورة هود عليه السّلام؛ ل. د. أمل إسماعيل ص: (٢٢).

الخاتمة

- في ختام هذه الجولة المقاصديّة في علم الاحتجاج وتوجيه القراءات القرآنيّة أسجل بعض الخلاصات:
- أثر الاحتجاج القرآني في بيان المقصد القرآني وإثرائه واضحٌ وظاهرٌ، فينبغي الاستفادة منه في بيان مقاصد القرآن إضافة إلى العلوم الأخرى.
 - المقاصد القرآنيّة وثيقة الصّلة بعلم الاحتجاج وتوجيه القراءات، يشتركان في كثير من المفاهيم والوسائل والأهداف، وربما يلتقيان.
 - استثمار مقاصد القرآن في علم الاحتجاج والتوجيه يثمر تدبّرًا وفهمًا وعملاً، وهو الغرض الأساس من بيّانها.
 - بغية مقاصد القرآن الكريم في علم الاحتجاج هو التوجيه المعنوي خاصة لتأسيس مقصد مستقل دون التوجيه اللّغوي وما يتعلّق به والذي يكون غالبًا بمثابة التوكيد للمقصد في القراءة الأخرى.
 - تعتبر المقاصد القرآنية المستنبطة من خلال علم الاحتجاج والتوجيه مقاصد جزئية أو فرعية بالنسبة للمقاصد القرآنيّة الكلّيّة التي ذكرها العلماء كالإمام ابن عاشور رحمه الله تعالى، وتتعدّد بتعدّد التوجيهات القرائية، كما أن كثيرًا من تلك المقاصد الفرعية تشترك في أكثر من مقصد كلي واحد.
 - استحضار مقاصد القرآن في الاحتجاج القرآني يقي من الخوض في غير المراد ويحمي من المزالق.
 - من السبل الموصلة إلى المقاصد القرآنية في علم الاحتجاج: النظر في نظائر الكلمة المختلف فيها بين القراء، تأمّل السياق والتعليل القرآني، مراجعة المعاجم اللغوية، الوقوف على المدونات التفسيرية، البحث في مصنفات الاحتجاج والتوجيه للقراءات، الاستعانة بدراسات أثر علم القراءات في العلوم المتنوعة.
 - من القواعد والضوابط المنهجية التي ينبغي الالتزام بها: أن يكون منبع المقصد من القرآن الكريم، وعدم الخلط بين الموضوع والمقصد، وألا يصرف النظر في المقاصد عن الحكم والمضامين الأخرى كما لا يُستغنى بتلك عن المقاصد.
 - أوصي الباحثين المتخصصين بتخصيص رسائل جامعية لبيان المقاصد القرآنيّة في علم الاحتجاج والتوجيه تشمل جميع المواضع القرائية، وتبيّن أثرها فيه.
- أسأل الله العظيم بجلاله، ونور وجهه أن يُلزم قلوبنا حفظ كتابه كما علّمنا، وأن يرزقنا تلاوته على الوجه الذي يُرضيه عنّا، ويرحمنا بالقرآن العظيم، ويجعلنا دومًا في خدمة الإسلام والمُسلمين.
- ويزدانُ الختام، بالصّلاة والسّلام، على خير الوري، المبعوث في أمّ القُرى؛ اللّهم صلّ وسلّم على سيّدنا ونبيّنا مُحَمَّدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين.

* * * * *

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- إسلامية المعرفة مجلة الفكر الإسلامي المعاصر، العدد ٨٩، السنة الثالثة والعشرون، صيف ١٤٣٨هـ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي.
- أصول التفسير وقواعده، ل الشيخ خالد عبد الرحمن العك، ط دار النفائس، بيروت، الثانية ١٤٠٦هـ.
- الإعجاز البياني للقراءات السبع المتواترة ودلالته في سورة هود عليه السلام؛ ل د. أمل إسماعيل صالح، مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية، مجلد ٥٤، العدد ١٩٧، المدينة المنورة ٢٠٢١م.
- إعلام الموقعين، لشمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية ت ٧٥١هـ، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، ط دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى ١٤١١هـ.
- أمهات مقاصد القرآن؛ طرق معرفتها ومقاصدها، ل د. عزّ الدين بن سعيد كشنيط الجزائري، إشراف: أ. د. عبد الستار حامد الدباغ، ط دار مجدلاوي، عمان، الأردن، ٢٠١١م.
- البحر الحيط، لأنّير الدين أبي حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان الأندلسي ت ٧٤٥هـ، تحقيق: صدقي محمد جميل، ط دار الفكر، بيروت، ١٤٢٠هـ.
- تاج العروس، لأبي الفيض محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني الزبيدي ت ١٢٠٥هـ، تحقيق مجموعة، ط دار الهداية.
- التجديد في توجيه القراءات القرآنية، ل أ. م. د. محمد المشهداني، جامعة زاخو، المجلد ١ (ب)، العدد الثاني ٢٠١٣م.
- التحرير والتنوير = تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، للإمام محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي ت ١٣٩٣هـ، ط الدار التونسية للنشر - تونس ١٩٨٤هـ.
- تفسير القرآن العظيم، للإمام أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي ت ٧٧٤هـ، تحقيق سامي بن محمد سلامة، ط دار طيبة للنشر والتوزيع، الثانية ١٤٢٠هـ.
- تفسير القرطبي = الجامع لأحكام القرآن، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي القرطبي ت ٦٧١هـ، تحقيق أحمد البردوني، إبراهيم أطفيش، ط دار الكتب المصرية-القاهرة، الثانية ١٣٨٤هـ.
- التفسير المقاصدي للقرآن الكريم، ل حسن القصاب، إسلامية المعرفة ٨٩.
- تفسير المنار = تفسير القرآن الحكيم، ل محمد رشيد بن علي رضا القلموني الحسيني ت ١٣٥٤هـ، ط الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٩٠م.
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ل عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي ت ١٣٧٦هـ، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحي، ط مؤسسة الرسالة، الأولى ١٤٢٠هـ.
- جامع البيان في تأويل القرآن، للإمام أبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي الطبري ت ٣١٠هـ، تحقيق أحمد محمد شاكر، ط مؤسسة الرسالة - الأولى ١٤٢٠هـ.
- الحجّة للقراء السبعة، ل أبي علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي ت ٣٧٧هـ، تحقيق: بدر الدين قهوجي، وبشير جويجايي، ط دار المأمون للتراث، دمشق/ بيروت ١٤١٣هـ.
- الحجج في توجيه القراءات، ل أبي معشر الطبري ت ٤٧٨هـ، تحقيق: د. غانم قدوري الحمد، ط دار عتار، عمان، الأردن، الأولى ١٤٣١هـ.
- الدرّ المصون في علوم الكتاب المكنون، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمن الحلي ت ٧٥٦هـ، تحقيق: د أحمد محمد الخراط، ط دار القلم، دمشق.
- دلائل النظام، ل عبد الحميد الفراهي الهندي، المطبعة الحميدية ١٣٨٨هـ.
- شرح الهداية، لأبي العباس أحمد بن عمار المهدي، تحقيق: د حازم سعيد حيدر، ط دار عمار، الأردن، الأولى ١٤٢٧هـ .
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي ت ٣٩٣هـ، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط دار العلم للملايين، بيروت، الرابعة ١٤٠٧هـ.

- صحيح البخاري = الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، لمحمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري ت ٢٥٦هـ، تحقيق: محمد زهير الناصر، ط دار طوق النجاة، الأولى ١٤٢٢هـ.
- صحيح مسلم = المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأبي الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ت ٢٦١هـ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ط دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- غرائب القرآن و رغائب الفرقان، لنظام الدين الحسين بن محمد بن حسين القمي النيسابوري ت ٨٥٠هـ، تحقيق: زكريا عميرات، ط دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى ١٤١٦هـ.
- القاموس المحيط، لمجد الدين أبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي ت ٨١٧هـ، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، إشراف محمد نعيم العرقسوسي، ط مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الثامنة ١٤٢٦هـ.
- القراءات القرآنية وأثرها في اختلاف الفقهاء، ل. د. إسماعيل شندي، مجلة جامعة القدس المفتوحة للبحوث الإنسانية والاجتماعية، العدد ٧، ٢٠٠٦م.
- قواعد الأحكام في مصالح الأنام، ل سلطان العلماء أبي محمد عزّ الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي الدمشقي ت ٦٦٠هـ، مراجعة وتعليق: طه عبد الرؤوف سعد، ط مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة ١٤١٤هـ.
- الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، للإمام أبي القاسم جار الله محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري ت ٥٣٨هـ، ط دار الكتاب العربي - بيروت، الثالثة ١٤٠٧هـ.
- لسان العرب، لأبي الفضل محمد بن مكرم بن علي ابن منظور الأنصاري ت ٧١١هـ، ط دار صادر - بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٤هـ.
- لطائف الإشارات لفنون القراءات، لأبي العباس أحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني ت ٩٢٣هـ، تحقيق مركز الدراسات القرآنية، ط مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة، الأولى ١٤٣٤هـ.
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي ت ٥٤٢هـ، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، ط دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٢هـ.
- المدخل إلى مقاصد القرآن الكريم، ل. د. عبد الكريم حامدي، ط مكتبة الرشد، الرياض، الأولى ١٤٢٨هـ.
- معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي، للإمام محيي السنة أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي ت ٥١٠هـ، تحقيق محمد عبد الله النمر، عثمان جمعة ضميرية، سليمان مسلم الحرش، ط دار طيبة للنشر والتوزيع، الرابعة ١٤١٧هـ.
- معاني القراءات للأزهري، ل أبي منصور محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي ت ٣٧٠هـ، ط مركز البحوث في كلية الآداب جامعة الملك سعود، السعودية، الأولى ١٤١٢هـ.
- معاني القرآن وإعرابه، لأبي إسحاق إبراهيم بن السري بن سهل الزجاج ت ٣١١هـ، تحقيق: عبد الجليل عبده، ط عالم الكتب، بيروت، الأولى ١٤٠٨هـ.
- معاني القرآن، لأبي جعفر أحمد بن محمد النحاس ت ٣٣٨هـ، تحقيق: محمد الصابوني، ط جامعة أم القرى، الأولى ١٤٠٩هـ.
- معاني القرآن، لأبي زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء ت ٢٠٧هـ، تحقيق أحمد يوسف النجاشي، محمد علي النجار، عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، ط دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر، الأولى.
- المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم، ل. د. محمد حسن حسن جبل، ط مكتبة الآداب، القاهرة، الأولى ٢٠١٠م.
- معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي ت ٣٩٥هـ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط دار الفكر ١٣٩٩هـ.
- مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، للإمام فخر الدين أبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي ت ٦٠٦هـ، ط دار إحياء التراث العربي - بيروت، الثالثة ١٤٢٠هـ.
- المفردات في غريب القرآن، لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني ت ٥٠٢هـ، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، ط دار القلم، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.
- مقاصد الشريعة الإسلامية، لشيخ الإسلام الإمام الأكبر محمد الطاهر ابن عاشور، تحقيق ومراجعة الشيخ محمد الحبيب ابن الخوجة، ط وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر ١٤٢٥هـ.
- مقاصد القرآن الكريم في بناء الحضارة والعمران عند المعاصرين؛ ل. د. ماهر حسين حصوة، إسلامية المعرفة ٨٩.

- مقاصد القرآن من تشريع الأحكام، ل. د. عبد الكريم حامدي، ط دار ابن حزم، بيروت، الأولى ٢٠٠٨ م.
- مقاصد القرآن وأصول التفسير، ل. د. مولاي عمر بن حماد، إسلامية المعرفة ٨٩.
- ملامح من الإعجاز البياني في ضوء القراءات القرآنية، ل. د. أحمد محمد الحزراط، رابطة الأدب الإسلامي العالمية، المجلد الأول، العدد الرابع ١٩٩٤ م.
- الموافقات، ل. إبراهيم بن موسى بن محمد اللّخمي الغرناطي الشّاطبي ت ٧٩٠ هـ، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ط دار ابن عقّان، الأولى ١٤١٧ هـ.
- الموضح في وجوه القراءات وعللها، لأبي عبد الله نصر الدين بن علي بن محمد الشيرازي ابن أبي مريم، تحقيق: عمر حمدان الكبيسي، ط الجماعة الخيرية لتحفيظ القرآن، جدة ١٤١٤ هـ.
- النشر في القراءات العشر، للإمام شمس الدين أبي الخير محمد بن محمد بن محمد ابن الجزري ت ٨٣٣ هـ، إشراف علي محمد الضباع، ط دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، لإبراهيم بن عمر بن حسن الرباط البقاعي ت ٨٨٥ هـ، ط دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.
- الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره وأحكامه وجمل من فنون علومه، لأبي محمد مكّي بن أبي طالب حمّوش بن محمد بن مختار القيسي ت ٤٣٧ هـ، مجموعة رسائل علميّة، ط مجموعة بحوث الكتاب والسنة بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الشارقة، الأولى ١٤٢٩ هـ.
- الوحي المحمّدي، ل. محمد رشيد بن علي رضا القلموني الحسيني ت ١٣٥٤ هـ، ط دار الكتب العلميّة، بيروت، الأولى ١٤٢٦ هـ.

* * * * *

الفهرس

الصفحة	الموضوع	ت
١	المقدمة	١
٤	التمهيد	٢
٨	المبحث الأول: استجلاء علاقة المقصد القرآني والاحتجاج القرآني	٣
١١	المبحث الثاني: استقراء الأمثلة القرآنية المقاصدية	٤
٢٧	الخاتمة	٥
٢٨	المصادر والمراجع	٦
٣١	الفهرس	٧

* * * * *